



www.
www.
www.
www.

Ghaemiyeh

.com
.org
.net
.ir

التحسين
و التقييح العقليان
و مكانتهما في
العقيدة و الشريعة

جعفر سبهانى

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

التحسين و التقبیح العقليان و مکانتهما فی العقیده و الشريعة

كاتب:

آیت الله العظمی جعفر سبحانی (دام ظله)

نشرت فی الطباعة:

موسسه الامام الصادق (ع)

رقمی الناشر:

مركز القائمه باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٦	التحسين و التقبیح العقلیان و مکانتهما فی العقیده و الشریعه
٦	اشرأة
٦	مقدمة المؤلف
٦	تمهید
٧	١ - ملاکات التحسین والتقبیح العقلیان
٨	٢- تقسیم الحکمة إلی نظریة وعملیة
٩	تقسیم القضايا إلی ضروریة وغير ضروریة
٩	٤- أدلة القول بالتحسين والتقبیح العقلیان
١١	٥- أدلة المنکرین للتحسين والتقبیح العقلیان
١٣	٦- النتائج المترتبة
١٦	تعريف مركز القائمية باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

التحسين والتقييم العقليان و مكانتهما في العقيدة والشريعة

اشارة

سرشناسه : سبحانى تبريزى جعفر ، - ١٣٠٨

عنوان و نام پدیدآور : التحسين و التقييم العقليان و مكانتهما في العقيدة و الشريعة تاليف جعفر السبhanى مشخصات نشر : قم موسسه الامام الصادق عليه السلام ١٤٢٤ق = ١٣٨٢ .

مشخصات ظاهري : ٦٢ ص ١٦٥/١١ س فروست : (سلسله المسائل العقائدية ١)

شابک : ٣٥٧-٩٦٤-١١٩-٢٠٠٠X٢٠٠٠-١١٩-٣٥٧-٩٦٤Xريال ؛ ٣٥٧-٩٦٤-١١٩-٢٠٠٠Xريال يادداشت : چاپ قبلی موسسه الامام الصادق ع ، ١٣٧٨ ، تحت عنوان " رساله في التحسين و التقييم العقليان می باشد

يادداشت : عربي

يادداشت : كتابame به صورت زيرنويس عنوان دیگر : رساله في التحسين و التقييم العقليان موضوع : حسن و قبح عقلی موضوع : کلام شیعه امامیه -- قرن ١٤

شناسه افروده : موسسه امام صادق ع

رده بندی کنگره : BP21٩/٧ س ٢٥ ر ١٣٨٢

رده بندی دیوی : ٢٩٧/٤٢

شماره کتابشناسی ملی : م ٨٢-٣٦٠٩

مقدمة المؤلف

مقدمة المؤلف بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي حسرت عن معرفة كماله، عقول الأولياء، وعجزت عن إدراك حقيقته، أفهم العلماء، واحد لا شريك له، لا يُشبهه شيء لا في الأرض ولا في السماء «والصلة والسلام على نبيه الخاتم، أفضل خلائقه وأشرف سفراه، وعلى آله البررة الأصفياء، والأئمة الأتقياء». أما بعد فغير خفي على النابه ان للعقيدة - على وجه الإطلاق - دوراً في حياة الإنسان أيسره ان سلوكه وليد عقيدته ونتائج تفكيره، فالموافق التي يتّخذها تملّها عليه عقيدته، والمسير الذي يسير عليه، توحّيه إليه فكرته. إن سلوك الإنسان الذي يؤمن بإله حي قادر علیم، يرى ما يفعله، ويحسّن عليه ما يصدر عنه من صغيرة وكبيرة، يختلف تماماً عن سلوك من يعتقد أنه سيد نفسه وسيد الكون (٤)

الذى يعيش فيه، لا- يرى لنفسه رقباً ولا حسيناً. ومن هنا يتضح أن العقيدة هي ركيزة الحياة، وأن التكاليف والفرائض التي نعبر عنها بالشريعة بناء عليها، فالعقيدة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالروح والعقل، في حين ترتبط الشريعة والأحكام بألوان السلوك والممارسات. ولأجل هذه الغاية قمنا بنشر رسائل موجزة عن جوانب من العقيدة الإسلامية، وركّزنا على أبرز النقاط التي يحتمد فيها النقاش. وبما أن لكل لغته، فقد آثرنا اللغة البسيطة، واخترنا في مادة البحث ما قام عليه دليل واضح من الكتاب والسنة، وأيده العقل الصريح - الذي به عرفنا الله سبحانه وآنباءه ورسله - حتى يكون أوقع في النفوس، وأقطع لعذر المخالف. جعفر السبhanى قم - مؤسسة الإمام الصادق - عليه السلام -

تمهيد التحسين والتقييم العقليان و مكانتهما في العقيدة والشريعة شغلت قاعدة التحسين والتقييم العقليان بال كثير من المفكرين من أقدم العصور إلى يومنا هذا، إذ قلما يتفق أن يخوض باحث في العلوم الإنسانية دون أن يشير إليها، لعلاقتها بعلم الكلام والأخلاق، والفقه وأصوله. مثلاً الباحث في علم الكلام عندما يصل بحثه إلى أفعاله سبحانه، يصف بعضه بالوجوب والتحمية، ويقول يجب عليه سبحانه بعث الرسل، لهداء الناس وإصالهم إلى (٦)

الغاية المتوجهة من خلقتهم، كما يصف البعض الآخر بالامتناع وعدم الجواز كإعطاء المعجزة بيد المدعى الكاذب، ويتخذ الحسن والقبح أساساً لقضاءه البات في المسؤولين حيث يحسن الأول ويقبح الثاني. وليس معنى ذلك، فرض التكليف على الله سبحانه؟! لأن يحكم العبد عليه تعالى بالإيجاب والامتناع كما ربما يتصوره بعض المنكرين للحسن والقبح العقليين.(١) وذلك لأن هناك فرقاً بين فرض التكليف على الله، وبين كشف ما عنده من الحكم من خلال صفاتيه وكمال ذاته، فالسائل بالتحسين والتقييم العقليين لا يفرض على الله تكليفاً إذ أين التراب ورب الأرباب، بل يستدلّ من خلال ما عنده من الصفات، على اللزوم والامتناع فيقول: إنه سبحانه بما هو عادل، لا- يجور على عباده، وبما أنه حكيم لا- يبعث في فعله، إلى ذلك من الأحكام المستكشفة من خلال دراسة

١- شرح المقاصد: ٢/١٥٠ طبعة استنبول «التبيير في الدين» (١٥٣: ٢/١٥٠)

صفاته وسنجده - بإذن الله - في المستقبل. هذا حال الباحث في علم الكلام وحاجته إلى تنقية مسألة التحسين والتقييم العقليين، ومثله الباحث في الأخلاق حينما يطرح القيم الأخلاقية على طاولة البحث فيعتمد على تلك القاعدة في تقدير الأفعال الإنسانية من حيث كونه فضيلة أو رذيلة. ليست حاجة الفقيه إلى تلك القاعدة بأقل من حاجة الطائفتين، فإن خلود الأحكام الفقهية عبر الزمان وكون الشريعة الإسلامية، خاتمة الشرائع، رهن القول بالتحسين والتقييم العقليين، فكل حكم شرعاً يستمد ملاكه من تلك القاعدة فهو حكم مؤيد بتأييد ملاكه - الحسن والقبح - فلا يتغير ولا يتبدل، فإن الحسن ، حسن على كل حال، والقبح قبيح كذلك، والحكم المستمد منه يكون كذلك فالاعتراف بالحسن والقبح العقليين الأبديين يُضفي على الأحكام الشرعية المستندة إليهما، وصف الأبدية. (٨) وأما حاجة الأصولي إلى القاعدة فواضحة جدًا، حيث إن العقل أحد الأدلة الأربع التي يستنبط بها الأحكام و من أحكامه، الحكم بحسن الفعل وقبحه مثلاً- إذا افترضنا أن المكلف شك في حكم موضوع بعد الفحص عن مظانه في الكتاب والسنة ولم يعثر فيهما على حكمه، فعند ذاك يستقل العقل بقبح المكلف إذا ارتكب مع احتمال الحرمة، أو ترك مع احتمال الوجوب استناداً إلى قبح العقاب بلا- بيان. وخلاصة القول: إن القاعدة إذا فسرت بصورة صحيحة، تعد حجر الأساس لكثير من المسائل في العلوم الإنسانية كما عرفت نماذجها. (٩) ولما كانت القاعدة أساساً لثبات القيم الأخلاقية، والقوانين الشرعية السماوية، المبنية على التحسين والتقييم العقليين، عاد بعض المفكرين من الغربيين الذين لا يروقهم ثبات القيم و دوامها، وبقاء الشريعة السماوية، يشرون الشكوك حول القاعدة. نعم سبقهم في إنكار القاعدة طائفه من المتكلمين وهم الأشاعرة، وأهل الحديث لا لهذه الغاية، بل لاستنكارهم استطاعة العقل على إدراك حسن الفعل أو قبحه، وقالوا: إن المرجع في تمييز الحسن عن القبح هو الشرع، وبذلك افترق المسلمون إلى طائفتين: ١. من يقول بالتحسين والتقييم العقليين تمثلهم الإمامية والمعترضة. ٢. من ينكر التحسين والتقييم العقليين ويقول بالشرعية منهما، وهم الأشاعرة وأهل الحديث، وسيوافيكم أن من أنكر استطاعة إدراك الحسن والقبح من الأفعال لا يتسنى له، إثبات التحسين والتقييم مطلقاً حتى الشرعي منها. هذا هو دور القاعدة في العقيدة والشريعة، وهذا خلاف طائفه من المتكلمين وجماعه من المفكرين الغربيين، لكن تبيان الموضوع ومناقشة الأقوال والأراء، والقضاء بين (١٠)

أدلة الطرفين والثمرات المترتبة على المسألة على وجه الإيجاز، يأتي في ضمن فصول: (١١)

١ - ملاكات التحسين والتقييم العقليين إن القول بأن العقل قادر على درك حسن الأفعال وقبحها، يُفسّر على وجوهه، فلابد من ذكرها وتعيين ما هو محظوظ البحث بين المثبتين والمنكرين. ١. التحسين والتقييم الذاتيان إذا كان الفعل الصادر عن الفاعل المختار - سواء أكان واجباً أم ممكناً - على نحو إذا نظر إليه العقل وتجرّد عن كل شيء، يحكم بحسن فعله أو بقبحه ولزوم تركه، فالعقل في قضائه هذا بالحسن أو القبح، لا ينطوي إلا إلى نفس الموضوع، دون ما يتربّى عليه من المصالح والمفاسد العامة، أو كونه موافقاً لغرض الفاعل أو الإنسان الحاكم أو غير ذلك (١٢)

من الأمور الخارجة عن ذات الفعل، فهذا هو المسمى بالتحسين والتقييم العقليين الذاتيين. مثاله، الإحسان والظلم فيستقبل العقل بحسن الأول وقبح الثاني، من دون نظر إلى مصالح الفعل أو مفاسده، أو كونه مؤمناً لغرض الفاعل أو الحاكم، فكأن الحسن والقبح داخلان في ذات الفعل وجواهره، لا ينفكان عنه، ففرض الفعل يلزم فرض أحد الحكمين. وسيوافيكي أن هذا هو محظوظ البحث بين المثبت والنافي. ٢. التحسين والتقييم في إطار المصالح والمفاسد تؤكد هذه النظريّة على القول بالتحسين والتقييم العقليين، لكن بالنظر إلى المصالح والمفاسد المترتبة على الفعل، ففي هذه النظرة لا يكون الفعل بما هو هو، موضوعاً للحسن والقبح كما عليه النظريّة السابقة بل باعتبار كونه مبدأ للمصالح والمفاسد، وربما يعيّر عن المصالح والمفاسد، (١٣)

بالأغراض والمقاصد. والمراد منها، هي الأغراض النوعية لا الشخصية وإن الظلم يؤمّن غرض الظالم، دون المظلوم فيوصف بالقبح عند الأول دون الثاني، بل المراد المصالح والأغراض العقلائية التي يدور عليها بقاء النظام وهذا كالعدل فإنه حسن إذ به قوام النظام، والظلم فإنه قبيح لأنّه هادم للنظام. وسيوافيكي أنّ وصف الأفعال بالحسن والقبح باعتبار الآثار المترتبة عليها وإن كان صحيحاً، لكنه يصلح لوصف قسم من الأفعال بهما وهو أفعال الإنسان الذي يحمل فعله المصلحة النوعية أو مفسدتها ولا يشمل فعل الله سبحانه وإن فعله يوصف بالحسن والقبح دون أن يكون هناك حديث المصلحة أو المفسدة كأخذ البريء بذنب المجرم، ونقض العهد والميثاق، وإساءة المحسن فإنه قبيح من دون أن يكون هنا أي فساد، فশمولية المسألة، لفعل المولى سبحانه وعبده (١٤)

يقتضي خروج هذا النوع من الحسن والقبح عن محظوظ البحث. وبما أن الغاية الكبرى من الخوض في هذه المسألة، هو التعرف على أفعاله سبحانه وتميز ما يجوز عليه عملاً لا يجوز، فلا محيسن من القول بأن الملاك لوصف الفعل بالحسن والقبح في إطار عام حتى يستعمل فعله سبحانه، هو الملاك الأول، أي ما يكون الفعل بما هو هو، مجرداً عن القيود التالية: ١. كون الفاعل واجباً أو ممكناً. ٢. كون الفعل مما يتربّى عليه المصلحة أو لا. ٣. كونه مؤمناً لغرض أو لا - موضوعاً لحكم العقل بالحسن أو القبح. ٣. موافقة العادات والتقاليد إن لكلّ قوم عادات وتقالييد تخصّصهم، فملاك الحسن والقبح موافقة الفعل للعادات والتقاليد ومخالفتها، وربما يطلق عليه الحسن والقبح العرفاني، والتحسين والتقييم بهذه (١٥)

المعنى وإن كان صحيحاً لكنه لا يصلح لأن تكون ملاكاً للبحث عند المتكلمين أو الأصوليين، لأنّهما بهذا المعنى يُصيّحان أمرين نسيبيين أولًا لأنّ المعروف عند قوم ربما يكون منكراً عند قوم آخر ولا يكون معياراً لمعرفة وصف أفعاله سبحانه ثانياً، لأنّها فوق العادات والتقاليد. فخرجا بالنتيجة التالية: إنّ لوصف الأفعال بالحسن والقبح ملاكات ثلاثة فالذى يصلح لأن يكون ملاكاً للبحث في المقام، هو كون الفعل مجرداً عن أي قيد وشرط، صالحًا لوصفه عند العقل بأحد هما، دون الملائكة الآخرين، كوصفه بهما باعتبار ما يتربّى عليه من المصالح والمفاسد، والمنافع والمضار النوعية، أو باعتبار موافقتها العادة السائدة على القوم أو مخالفتها، فإن هذين الملائكة تحديد المسألة على وجه يخرج فعله سبحانه عن موردها. (١٦)

٢- تقسيم الحكم إلى نظرية وعملية

٢- تقسيم الحكم إلى نظرية وعملية تنقسم الحكم، لدى الحكماء منذ عهد مبكر إلى حكم نظرية وحكم عملية ، فلو تعانق

الإدراك بما من شأنه أن يعلم، كأنقسام الموجود إلى واجب وممكن، فهو حكم نظرية ولو تعلق بما من شأنه أن يعمل كقولنا: العمل بالمياديق حسن ونقضه قبيح فهو حكم عملية فالحكمتان: النظرية والعملية كلاهما من أقسام الإدراك وإنما الاختلاف في المتعلق. وهذا هو المعنى المعروف عند الفلاسفة والمتكلمين وهو الظاهر من عبارة الفارابي حيث قال: النظرية هي التي بها يجوز الإنسان علم ما من شأنه أن يعلمه إنسان، والعملية (١٧)

هي التي يعرف ما من شأنه أن يعمله الإنسان بإرادته.(١) والعقل المدرك للحكمة الأولى عقل نظري والمدرك للثانية منها عقل عملي وليس معناه أن هنا عقلين مختلفين جوهراً بل عقل واحد يوصف تارة بالنظرى وأخرى بالعملى باعتبار اختلاف متعلقه. وهنا مصطلح آخر للعقل العملى، يجعله فى عداد القوى العاملة التى هى مبدأ محرك لبدن الإنسان إلى الأفعال الجزئية(٢)، أعرضنا عن ذكره تفصيلاً روماً للاختصار.

١- شرح منظومة السبزوارى: ٣١٠.

٢- النجاة لأبن سينا: ١٦٤، ط مصر، و ص ٢٠٢ ط بيروت. (١٨)

تقسيم القضايا إلى ضرورية وغير ضرورية

تقسيم القضايا إلى ضرورية وغير ضرورية تنقسم الحكم نظرية إلى ضرورية وغير ضرورية، فالقسم الأول ما يحضر في النفس بلا نظر، والقسم الثاني، ما يحصل فيها بعد إعمال الفكر والنظر. وجه التقسيم أنه لو كانت القضايا بأجمعها ضرورية لما احتاجت إلى التفكير ولم يكن هناك أية مشكلة فكرية، ولو كانت بأسرها غير ضرورية لتأهيل الإنسان في دوامه من المشاكل الفكرية دون أن يجد حلولاً لها، لأن المفروض كون القضايا على نمط واحد، فلم يكن بد من أن تكون القضايا في الحكم نظرية منقسمة إلى قسمين حتى يستمد في حل غير الضروري، من الضروري. فكما أن القضايا في الحكم نظرية تنقسم إلى قسمين، (١٩)

فهكذا الحال في الحكم العملية تنقسم إلى ضرورية وغير ضرورية بنفس الدليل السابق في الحكم نظرية، فإن القضايا التي يحكم العقل بحسنها أو قبحها، وبالتالي يمدح الفاعل ويذم ويلزم العمل على وفقه أو الاجتناب عنه لا تخلو من حالتين: ١. إنما أن تكون قضايا واضحة يدركها العقل بلا ت وسيط مقدمة، وهي القضايا الضرورية في الحكم العملية. وإنما أن لا يدركها إلا بإرجاعها إلى قضايا أخرى حتى تنتهي إلى أم القضايا العملية الضرورية لتكون مفتاحاً لحمل سائر القضايا. فإذا كان امتناع اجتماع الضدين أو ارتفاعهما أم القضايا في الحكم نظرية وبهما ثبت صحة كل القضايا في العلوم، فحسن العدل وقبح الظلم أم القضايا في الحكم العملية، فلا يحكم بحسن شيء أو قبح إلا إذا اطبق على الفعل أحد العنوانين. (٢٠) وبذلك يظهر أن تقسيم القضايا إلى ضرورية وغير ضرورية، لا ينحصر بالحكم نظرية، بل يعم القسمين، والدليل على التقسيم جار في كلا القسمين. (٢١)

٤- أدلة القول بالتحسين والتقييم العقليين

٤- أدلة القول بالتحسين والتقييم العقليين

أقام القائلون بالتحسين والتقييم العقليين أدلة ساطعة على أن العقل يدرك حسن الأفعال وقبحها ولا يقتصر على مجرد الإدراك، بل يبعث إلى الأول و يمدح فاعله، ويزجر عن الثاني ويدم فاعله، والرسالة الحاضرة لا تتحمل البسط بنقل عامة الدلائل ونكتفى من الكثير بالقليل. الأول: بداعه العقل كل إنسان يجد في نفسه حسن العدل و قبح الظلم، وإذا عرضَ الموضوعين على وجده، يجد في نفسه نزوعاً إلى العدل واستحساناً له ، وتنفراً عن الظلم وتقييحاً له، وهكذا سائر الأفعال التي تعد من مشتقات العدل والظلم. (٢٢) ولقائل أن يقول: إن الحكم بالتحسين والتقييم ليس ناتجاً من صميم العقل وإنما هو وليد التعاليم الدينية الراسخة التي يعتمد عليها المصلحون في دعوتهم فصار ذلك سبباً لرسوخ تلك الفكرة في أذهان الناس. لكن وقفه قصيرة أمام هذا السؤال تُبطل هذا الاحتمال، إذ لو كانت

الفكرة ناتجة من دعوة المصلحين لا اختصت الفكره بهم وبمن وقع في إطار دعوتهم، ولكنّ نجد الفكره أوسع من ذلك فقد غطّت كافة الأمم وطوائف البشر حتّى الذين لا يمتلكون إيماناً بالشرع. وإلى ما ذكر يشير العلّامة الحلى في شرح تحرير الاعتقاد ويقول: إنّا نعلم بالضرورة حسن بعض الأشياء، وقبح بعضها من غير نظر إلى شرع، فإنّ كلّ عاقل يجزم بحسن الإحسان ويمدح عليه وبقبح الإساءة والظلم ويذم عليه، وهذا حكم ضروري لا يقبل الشك وليس مستفاداً من الشرع لحكم البراهمة والملحدة به من غير اعتراف بالشرع.(١)

١- كشف المراد في شرح تحرير الاعتقاد: ٥٩ المطبوع مع تعاليقنا. (٢٣) الثاني: عدم ثبوتهما مطلقاً لو قلنا بالشرع فقط إنّ نفأة القول بالتحسين والتقييم العقليين ذهبوا إلى أنّ التعريف على حسن الأفعال وقبحها رهن بيان الشرع، فما حسنه الشارع فهو حسن وما قبحه فهو قبح، وليس للعقل سبيل إلى معرفة حسن الأفعال وقبحها، ولكنّهم غفلوا عن مضاعفات هذا القول، إذ لا زمه عدم ثبوت الحسن والقبح مطلقاً حتّى الشرعى منهما . بيان ذلك: أنه لو قلنا بأنه لا سبيل للعقل إلى معرفة حسن الفعل أو قبحه ولا يُعرفان إلا بتصریح الشرع بأنّ العدل حسن أو الظلم قبح، لا يحصل الجزم بقوله، لتوجیز الكذب عليه وبالتالي نتحمل أن يكون ما وصفه بالحسن، قبيحاً واقعاً، وما وصفه بالقبح، حسناً كذلك. ولو افترضنا أنّ الشارع أضاف إلى ما ذكره قوله: الصدق حسن والكذب قبح، لا ينفعنا في الجزم بما حكم على العدل والظلم، من تحسين الأول وتقييم الثاني لتوجیز الكذب عليه في كلّ ما يخبر حتى قوله: «الصدق حسن» (٢٤)

«والكذب قبح» ، فلا يدفع هذا الاحتمال إلا بثبوت حسن الصدق وقبح الكذب قبل كلّ شيء بفضل العقل فما لم يثبت هذا الأصل بدليل العقل وحكمه لما حصل اليقين بصدق الأحكام الصادرة عن الشارع . وحصلية الكلام، أنه ما لم يثبت حسن الصدق وقبح الكذب عن طريق العقل لا يثبت حسن أيّ فعل أو قبحه بحكم الشرع، لأنّه من المحتمل أن يأمر بما هو المنكر عنده أو ينهى عمّا هو المعروف عنده ولو أخبر عن طريق أنيائه وسفرائه أنه إنّما يأمر بالعدل والإحسان، وينهى عن الفحشاء والمنكر، فلا يحصل اليقين بصدق كلامه وأخباره، لمكان احتمال الكذب في كلامه هذا، ولا ينفي هذا الاحتمال إلا إذا ثبت عن غير طريق الشرع حسن الأول وقبح الثاني وأنّه سبحانه فاعل مختار حكيم، مثله لا يكذب، ولا يبعث بكلامه. ولو تدبر نفأة القول بالتحسين والتقييم العقليين في هذا الدليل لرجعوا عن إنكارهم إلى الصراط المستقيم . (٢٥) الثالث: إنكارهما يلازم امتناع إثبات الشارع السماوية من أدعى السفاره من الله سبحانه وكونهنبياً مبعوثاً عنه، لا يمكن لنا تصدیقه إلا في ظل القول بالحسن والقبح العقليين، لأنّ الدليل الوحيد أو المؤثر على عامة الطبقات، كونه مبعوثاً بالمعاجز والبيانات، فيستدلّ بها على أنه كان مبعوثاً من الله سبحانه لهداية الناس، هذا من جانب. ومن جانب آخر أنّ المعاجز لا تفيد اليقين بأنه مبعوث من الله سبحانه إلا إذا ثبت أصل في باب النبوة وهو: أنّ سبحانه لا يزور الكاذب بقدرة خارقة ليضلّ الناس عن طريقه لأنّه أمر قبح عقلاً لا يصدر منه سبحانه، ولو لم يثبت هذا الأصل بحكم العقل لا يمكن الإذعان بصدق دعوه لاحتمال أنّ المزور بالمعاجز، مدّع كاذب، إذ لم يثبت بعدّ بقبح تسلط الكاذب على المعاجز والبيانات. ولو صدّع الشارع بأنه لا يسلط الكاذب على القوة الخارقة، لا يمكن الإيمان بصدق قوله، لعدم ثبوت قبح (٢٦)

الكذب على الشارع كما مرّ في الدليل الأول. يقول العلّامة الحلى حول هذا الدليل: لو كان الحسن والقبح سمعياً لا عقلياً، لما قبح من الله شيء، ولو كان كذلك لما قبح منه تعالى إظهار المعجزات على يد الكاذبين، وتوجیز ذلك يسدّ باب معرفة النبوة إذ إظهار المعجزة بعد ادعائه النبوة لا يكون دليلاً لصدق ادعائه إذا كان باب احتمال إظهار المعجزة على يد الكاذب مفتوحاً.(١) الرابع: الحسن والقبح العقليان في الذكر الحكيم من سير القرآن الكريم وأمعن في دعوته إلى الصلاح والفلاح يقف على أنّ القرآن يتّخذ وجдан الإنسان قاضياً ليحكم في قضايا كثيرة بشيء يرجع إلى الحسن والقبح، فالآيات التي تتلوها عليك تسلّم أنّ الإنسان العزّ المجرّد عن سائر التزعّات، قادر على درك حسن الفعل أو قبحه، ولذلك يترك القضاء فيها إليه ويقول:

١- نهج الحق وكشف الصدق، ٨٤ بتصريف. (٢٧) ١. أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَارِ . ٢. (أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ) . ٣. (هَلْ جَزْءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا إِلْحَسَانٌ) . (٣) ففي هذه الطائفه من الآيات

يؤكد الذكر الحكيم القضاء إلى وجדן الإنسان، وأنه هل يصح التسوية بين المفسدين والممتنعين، وال المسلمين وال مجرمين، كما يتحذ من الوجدان قاضياً، في قوله: (هيل جزاء الإحسان إلا الإحسان). وهناك آيات أخرى تأمر بالمعروف كالعدل والإحسان، وإيتاء ذى القربى، وتنهى عن الفحشاء والمنكر والبغى على نحو تسلّم أن المخاطب بها، يعرفها معرفة ذاتية ولا يحتاج إلى الشرع ليعرفه الموضوع، وكأن الشرع يؤكّد ما يجده الإنسان بفطنته، يقول سبحانه: _____

١- ص: ٢٨.

٢- القلم: ٣٥.

٣- الرحمن: ٦٠. (٢٨) ١. (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) (١). (٢). (فُلِّ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ) (٣). (٣). (يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ) (٤). وكيفية دلالة هذه الآيات على قابلية العقل على درك الحسن والقبح علمت مما سبق. وثمة آية أخرى تندد بعمل المشركين حينما ينسبون بعض أعمالهم المنكرة إلى أمره سبحانه، وهو يرد عليهم بأن عملهم فحشاء والله لا يأمر بها، والأية صريحة في أن الإنسان بفضل الوجدان يعرف الفحشاء عن غيرها بلا حاجة إلى تعريف الشارع، كما هي صريحة في أن الله سبحانه متّه عن _____

١- النحل: ٩٠.

٢- الأعراف: ٣٣.

٣- الأعراف: ١٥٧. (٢٩)

ارتکاب القبائح والمنكرات التي يعرفها الإنسان بوجданه ويقول: (وَإِذَا فَعَلُوا فَاجْحَشُهُ قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءُنَا وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ) (١) إلى هنا تمت أدلة القائلين بالتحسين والتقييم العقليين. _____

١- الأعراف: ٢٨.

٥- أدلة المنكرين للتحسين والتقييم العقليين

٥- أدلة المنكرين للتحسين والتقييم العقليين ذهبت الأشاعرة تبعاً لأهل الحديث إلى أن الفعل عاجز عن إدراك حسن الأفعال وقبحها وإنكارهم هذا أشبه بإنكار السوفساتيين في إنكار الحقائق الخارجية، حتى وجودهم وأنفسهم لأجل شبّهات واهية، وذلك لأنّه لا يوجد على أديم الأرض إنسان ينكر جداً حسن الإحسان وقبح الظلم، حسن العمل بالمياثق وقبح نقضه، حسن جزاء الإحسان بـالإحسان وقبح جزائه بالسوء، إلى غير ذلك من القضايا الواضحة التي تعد أساساً للحياة الفردية والاجتماعية. وهؤلاء المنكرون وإن رفعوا رأيه الإنكار ولكتّهم تراجعوا عنها باختراع معانٍ متعددة للحسن والقبح فسلموا (٣١)

حكم العقل بالتحسين والتقييم في بعضها دون البعض الآخر وليس التعرّف عليها بهم. وإنما المهم في المقام دراسة أدلةّهم على الإنكار، وإليك البيان: الأول: لو كانا بديهيّن لما اختلف فيه اثنان لو كان العلم بحسن بعض الأفعال وقبحها ضروريّاً لما وقع التفاوت بينه وبين العلم بزيادة الكل على الجزء، والثاني باطل بالوجدان، لوقوع الاختلاف بين العلمين، فإن العلم بزيادة الكل على الجزء أوضح وأبين من التحسين والتقييم. على هامش الاستدلال كأنّه مبني على ردّ الدليل الأول للمثبتين حيث قالوا: إن حسن الأفعال وقبحها من الأمور البديهيّة، فردّ عليه النفاء بأنه لو كان بديهيّاً، لما تفاوت العلمان: العلم (٣٢)

بـزيادة الكل على الجزء وحسن العدل وقبح الظلم، والعلوم الضروريّة لا تتفاوت . والاستدلال مبني على أصل غير أصيل وهو عدم وجود التفاوت في العلوم الضروريّة، وذلك لأنّ القضايا اليقينيّة التي تتمّ بالبداهة على أقسام ستة وكلّها قضايا ضروريّة مع وجود التفاوت بينهما. ١. الأوّليات: الكل أعظم من الجزء. ٢. المشاهدات: وهي إما مشاهدة ظاهريّة كقولنا: الشمس مشرقة، أو باطنية، كقولنا إنّ لنا جوعاً وعطشاً. ٣. التجاربيّات: ابساط الفلز في الحرارة. ٤. الحدسات: نور القمر مستفاد من الشمس. ٥. المتواترات: مكّة المكرمة

موجودة. ٦. الفطريات: الأربعة زوج. فأين قولنا: «الكلّ أعظم من الجزء» الذي يعد من الأوليات في البداهة من قولنا: «نور القمر مستفاد من (٣٣) الشمس» الذي هو من الحدسات، فوجود التفاوت بين هذه العلوم واضح جدًا. وأمام سبب التفاوت فيرجع غالباً إلى وجود الاختلاف بين تصور مفرداتها. مثلًا قوله: «كلّ ممکن يحتاج إلى علیة»، حكم بديهي كما أن قولنا: «الكلّ أعظم من الجزء» أيضًا بديهي، وسبب الاختلاف يرجع إلى ظهريّة مفردات الثاني من مفردات الأوّل، فأين الإمكان والحاجة والعلة في الظهور من «الكل» و«الجزء» و«العظم»، فاختلاف المفردات من حيث الظهور والخفاء، يورث ظهوراً وخفاءً في المركب أيضاً. الثاني: الكذب النافع ليس بقيح «لو كان الكذب قبيحاً، لكن الكذب المفضي إلى تخلص النبي من يد الظالم قبيحاً أيضاً، وبالتالي باطل لأنّه يحسن تخلص النبي من يد الظالم ، فال McConnell مثله، فيصبح الكذب النافع غير قبيح، ولو كان قبح الكذب ذاتياً، لما تغير قبحه، بل يبقى عليه وإن ما بلغ . (٣٤) على هامش الاستدلال إنّ في المقام أمرتين قبيحين: ١. الكذب والإغراء بالجهل. ٢. ترك نصرة النبي وتعریضه للهلاك. وقد دار الأمر بين ارتكاب أحد القبيحين. ١. أن يكذب وفيه نجاة النبي. ٢. أن يترك نصرة النبي ويعرضه للهلاك وفيه ترك الكذب القبيح. والعقل عندئذ يحكم بتقدیم أخف القبيحين على الآخر، تخلصاً عن ارتكاب الأقبح. فالكذب باق على قبحه، لكنه يقدّم ارتكابه على الأقبح ويكون معذوراً في ارتكابه. ويمكن أن يقال: إن إنقاذ النبي لا يتوقف على الكذب مطلقاً إذا كان باب التعریض والتوريث مفتوحاً، وهذا قيل: «إنّ في التعاریض لمندوحة». (٣٥) الثالث: التحسين والتقييم فرض تكليف على الله هذا الدليل هو أكثر تداولاً على السنة السديدة من الناس الذين يغترون بأدلة المنكرين للتحسين والتقييم العقليين قالوا بأنّ القائلين بهما يوجبون على الله ما يوجبون على العبد، ويحرّمون عليه من جنس ما يحرّمون على العبد، ويسمّون ذلك العدل، والحكمة مع قصور عقولهم عن معرفة حكمتهم. (١) على هامش الاستدلال إنّ المستدل خلط بين فرض التكليف على الله، وكشف ما عنده من الحكم من خلال صفاته وكماله، فالسائل بالملازمة لا يفرض التكليف على الله، ويقول: أين التراب ورب الأرباب، بل يستكشف ما عنده من الأحكام من خلال دراسة صفاته الكمالية، فهو بما أنه عادل، لا يجور، وحكيم لا

١-التبصیر فی الدین: ١٥٣؛ شرح المقادی: ١٥٠ طبعة اسطنبول. (٣٦)

يعبث، وعالم لا يجهل، تستكشف بها الأحكام اللاقنة به حسب صفاته فالتكاليف التي يستتبعها العقل من قبل التكاليف التي فرضتها على الله حكمته وعدله وعلمه. فلو قلنا لا- يجوز على الله سبحانه تعذيب البريء أو أخذنه بذنب المجرم، لا- نعني أنّا نفرض هذا التكليف عليه، وأنّه يجب أن يقوم به، وإنّما نريد أن لازم صفاته الكمالية هو أن لا- يفعل ذلك. وهذا نظير ما يقوم به العلماء من كشف أسرار الطبيعة وقوانينها، فلو قال القائل: بأنّ زوايا المثلث تساوى قائمتين، فهذا لا يعني إلا أنّه في الواقع كذلك، لا أنه يجب أن يكون كذلك لأجل حكمه به. فإذا كان النظام السائد على الكون نظاماً مبنياً على العلم والعدل والحكمة فلازم ذلك أن لا يؤخذ البريء بذنب المجرم، فكشف هذا الحكم نظير كشف القوانين السائدة على الكون في العلوم الطبيعية والرياضية والفلكلية. (٣٧) وفي كلام بعض الأشاعرة إلماع لما ذكرنا، يقول النسفي (المتوفى ٥٣٧هـ): وفي إرسال الرسل، حكمه. ويقول التفتازاني (المتوفى ٧٩١هـ) في شرحه على ذلك الموضع من كلام النسفي: أي مصلحة وعقوبة حميدة. وفي هذا إشارة إلى أنّ الإرسال واجب لا بمعنى الوجوب على الله تعالى، بل بمعنى أن قضية الحكم تتضمنه لما فيه من الحكم والمصالح وليس بممتنع. (١) وكلامه هذا نفس ما ذكرناه، وهذا دليل على أنّ الأشاعرة قد أظهروا نوعاً من المرونة للعدالة عبر الزمان. الدوافع من وراء إنكار التحسين والتقييم العقليين إنّ التحسين والتقييم العقليين من المسائل الواضحة لدى العقل والعقلاء والتي لا تحتاج إلى مزيد بيان، ومن أنكرهما فإنّما ينكرهما بلسانه دون قلبه، وعلى الرغم من ذلك

١-شرح العقائد النسفية: ١٦٤. (٣٨)

نرى وجود فئة كبيرة من المتكلمين - كالأشاعرة - غلب عليهم إنكار هذا الأصل، فيما هو الدافع الذي جرّهم إلى إنكاره؟ أقول: إنّ

الدافع من وراء إنكار الحسن والقبح في أفعاله سبحانه غير الدافع الذي جرّهم إلى إنكارهما في أفعال الإنسان. فالدافع في الأول هو زعمهم المنافاة بين القول بهما وبين وصفه سبحانه بالمالك المطلق والسلطان بلا منازع الذي له أن يتصرف في ملكه كيف ما شاء حتى لو جازى الإحسان بالسوء. كما أن الدافع في الثاني (إنكارهما في أفعال الإنسان) هو قولهم بالجبر في أفعاله وأن الإنسان مضطط في فعله لا محيسن له عن ارتكابه، ومع ذلك كيف يمكن أن يوصف فعله بالحسن والقبح؟! يقول المحقق الخراساني (المتوفى ١٣٢٩هـ) في هذا الصدد: (٣٩) وإنما أنكر الأشاعرة الحسن والقبح العقليين مطلقاً، أو في أفعاله تعالى فلبائهم أنه تعالى كلما فعل، صدر منه في محله، لأنّه مالك الخلق كله، فلو أثاب العاصي وعاقب المطيع لم يأت بقيبيح، لأنّه تصرف في ملكه، وهو لا يسأل عما يفعل وهو يسألون. وأما في أفعال العباد، فلبائهم على عدم صدور الأفعال منهم بالاختيار، بل بالجبر والاضطرار، ولا شيء من أفعال المجبور بحسن ولا قبيح.(١) الرابع: جواز التكليف بما لا يطاق اعتمد الفخر الرازي في إنكاره للحسن والقبح العقليين على أن التكليف بما لا يطاق قبيح عقلاً عند العدلية، مع أن الشرع أمر به، وإليك نصّه: ١. لو كان قبيحاً لما فعله الله تعالى، وقد فعله بدليل أنه كافٌ بالكافر بالإنعام على ما يائنه لا يعنده عذاباً على ما يائنه

^١- در الفوائد في شرح الفوائد: ٣٣٩ . (٤٠)

متى كان كذلك، كان الإيمان منه محلاً. لأنه كلف أبا لهب بالإيمان، ومن الإيمان تصديق الله تعالى في كلّ ما أخبر عنه، وممّا أخبر عنه أنه لا يؤمن، فقد كلفه بأن يؤمن بأنه لا يؤمن، وهو تكليف الجمع بين الضدين.^(١) يلاحظ عليه: أنّ الرازي تصور أنه قد وقف على دليل حاسم في المقام، فاستدلّ بما ذكرته المجرة قبله بقرون وأجابت عنه العدليّة بوجوهه، وقال الرازي في بعض كلماته: لو اجتمعت جملة العقلاة لم يقدروا على أن يوردوا على هذا الوجه حرفًا إلا بالتراتم مذهب هشام وهو أنه تعالى لا يعلم الأشياء قبل وقوعها.^(٢) أقول: إنّ ما نسبه إلى هشام بن الحكم فريء عليه كما أوضحتناه في محله^(٣) ، وإليك الإجابة عن الدليلين الأوليين، أمّا

^١-المحصل: ١٥٣، ط دار الفكر، نقد المحصل: ٣٣٩، ط طهران.

٢-شرح المواقف: ١٥٥/٨.

^٣-لب الأثر في الجبر والقدر: ١٥٠ . (٤١)

الدليل الأول فلأن علمه الأزلى لم يتعلّق بتصور كلّ فعل من فاعله على وجه الإطلاق، بل تعلّق علمه بتصور كلّ فعل عن فاعله حسب الخصوصيات المتوفرة فيه. وعلى ضوء ذلك فقد تعلّق علمه الأزلى بتصور الحرارة من النار على وجه الجبر، بلا شعور، كما تعلّق علمه الأزلى بتصور الرعشة من المرتعش، عالمًا بلا اختيار، ولكن تعلّق علمه سبحانه بتصور فعل الإنسان عن اختيار منه، فتعلّق علمه بوجود الإنسان وتصور فعله منه اختياراً، يؤكّد الاختيار ويدفع الجبر عن ساحة الإنسان. وإن شئت قلت: إن العلّة إذا كانت عالمه شاعرة، ومريدة ومحترأة كالإنسان، فقد تعلّق علمه بتصور أفعالها منها بتلك الخصوصيات وانصياغ فعلها بصبغة الاختيار والحرية، فلو صدر فعل الإنسان منه بهذه الكيفية لكان علمه مطابقاً للواقع غير متخلّف عنه، وأماماً لو صدر فعله منه عن جبر واضطرار بلا علم وشعور، أو بلا اختيار وإرادة، فعنده ذلك يتخلّف علمه عن الواقع. (٤٢) وأماماً الجواب عن الدليل الثاني فحاصله: إنّ أبا لهب مكلّف بالإيمان لكونه أمراً اختيارياً له، وأماماً الإخبار بعدم إيمانه فقد نزل به الوحي بعدما ختم الله على قلبه، وعندئذ فليس مكليّاً بما جاء في القرآن من أنه لا يؤمن بل هو من أخبارات القرآن كسائر أخباره. إلى هنا تمّ بيان أدلة المثبتين والمنكرين، وأظن أنّ الحقّ تجلّى بأجلّى مظاهره، وهو أحقّ أن يتبع، وما جاء به المنكرون تسويلاً سحروا أعين المغتربين بها واسترهبواهم ولكن نور الحقيقة لا يفتّ متبلّحاً. بقى الكلام في الآثار والثمرات المترتبة على القاعدة وهو موضوعنا في الفصل الآتي . (٤٣)

٦- النتائج المترتبة

٦- النتائج المترتبة على التحسين والتقييم العقليين إن قيمة كل بحث رهن الآثار التي تترتب عليه، والشمار التي يقتطفها الباحث، ومن حسن الحظ أن للمسألة دوراً عظيماً في العلوم الإنسانية لا سيما في الكلام والأخلاق، وقد مضى الالامع إليه في صدر الرسالة وإليك شيئاً من هذه الشمرات.

١. وجوب المعرفة عقلاً- اتفق المتكلمون على لزوم معرفة المنعم، لكن اختلوا في وجه لزومه . (٤٤) ذهبت الأشاعرة المنكرون للحسن والقبح العقليين إلى أن معرفة المنعم (الله سبحانه) واجبة شرعاً مع أنه أمر غير معقول، إذ كيف تجب معرفته شرعاً مع أن الشريعة لم تثبت بعد حتى يثبت وجود معرفة الله في ضمن سائر أحكامه. وذهب الإمامية والمعتزلة إلى أن معرفته واجبة عقلاً، واستدلوا على ذلك بوجهيـنـ: الفـ: لزوم شكر المنعم لا شكـ انـ حـيـاةـ الإـنـسـانـ رـهـنـ النـعـمـ التـىـ يـعـيـشـ فـيـهـ،ـ فـلـيـسـ مـصـدـرـ النـعـمـ هـوـ نـفـسـهـ بـلـ شـخـصـ آـخـرـ هـذـاـ مـنـ جـانـبـ.ـ وـمـنـ جـانـبـ آـخـرـ آـنـ العـقـلـ يـدـفـعـ الإـنـسـانـ إـلـىـ شـكـرـ مـنـ أـحـسـنـ إـلـيـهـ وـلـاـ يـصـحـ الشـكـ إـلـاـ بـمـعـرـفـتـهـ،ـ فـيـتـجـ وـجـوبـ مـعـرـفـتـهـ عـقـلاًـ.ـ (٤٥)ـ بـ:ـ دـفـعـ الـعـقـابـ الـمـحـتـمـلـ بـالـمـعـرـفـةـ إـنـ مـعـرـفـةـ اللـهـ دـافـعـةـ لـلـخـوفـ الـحـاـصـلـ مـنـ الـاـخـلـافـ،ـ وـدـفـعـ الـخـوفـ حـسـنـ بـالـضـرـورـةـ.ـ (١)ـ تـوـضـيـحـهـ:ـ آـنـ ذـهـبـ إـلـىـ الـلـهـ إـلـهـيـوـنـ إـلـىـ آـنـ الـعـالـمـ وـمـاـ فـيـهـ مـخـلـوقـ اللـهـ سـبـحـانـهــ وـهـمـ جـمـاهـيرـ النـاسـ،ـ وـإـنـ خـالـفـهـمـ شـرـذـمـةـ قـلـيلـةـ مـنـ الـمـادـيـنــ وـيـدـعـونـ آـنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ سـفـرـاءـ وـأـنـيـاءـ حـوـلـ إـلـيـهـمـ بـيـانـ وـظـائـفـ الـعـبـادـ فـيـ أـبعـادـ مـخـلـفـةـ وـإـنـ فـيـ مـخـالـقـهـمـ مـضـاعـفـاتـ وـعـقـوـبـاتـ.ـ وـحـيـثـ إـنـ إـلـاـنـسـانـ يـحـتـمـلـ جـداًـ صـدـقـ مـقـولـهـمـ فـيـعـثـهـ عـقـلـهـ إـلـىـ وـجـوبـ مـعـرـفـتـهـ وـمـعـرـفـةـ سـفـرـائـهـ وـيـحـسـنـهـ كـمـاـ يـزـجـرـهـ عـنـ تـرـكـ الـمـعـرـفـةـ وـيـقـبـحـهـ،ـ وـلـوـلـاـ الـقـوـلـ بـالـحـسـنـ وـالـقـبـحـ الـعـقـلـيـنـ لـمـ كـاـنـ هـنـاكـ أـىـ بـاعـثـ إـلـىـ مـعـرـفـتـهـ سـبـحـانـهـ.ـ ٢ـ.ـ وـصـفـهـ

بالعدل والحكمة إن وصفه سبحانه بالعدل والحكمة فرع ثبوت

١- نهج الحق وكشف الصدق: (٤٦ . ٥١)

التحسين والتقييم العقليين، ولو لا استقلال العقل بحسن العدل وقبح الظلم لما صح وصفه سبحانه بالعدل أو تزييه عن الظلم، ونظير ذلك وصفه بكونه حكماً لا يبعث، لأن الفعل العبث قبيح عقلاً، و من عزل العقل عن درك التحسين والتقييم العقليين لما تسنى له إثبات هذين الوصفين له والاعتماد في إثباتهما على اخبار الشرع قد علمت عدم صحته. (١) الدليل على نفي صدور القبيح عن الله سبحانه اعتمد المتكلمون على نفي صدور القبيح منه سبحانه على وصفين: أ. علمه بالحسن والقبح. ب. غناه وعدم حاجته إلى شيء. ونحن في حياتنا اليومية نشاهد ذلك بالعيان، فإن من يرتكب القبيح فإنما يرتكب لإحدى جهتين: إما لجهله بقبح

١- لاحظ ص ٢٣ من هذه الرسالة. (٤٧)

ال فعل، أو لإحساس الحاجة إليه (وإن كان ربما لا يكون محتاجاً إليه في الواقع) ومن فقد هذين الأمرين فلا يصدر منه القبيح. فإذا كان هذا هو السبب الأساسي لصدور القبيح من الإنسان، فهذا هو السبب أيضاً في صدوره عن الله سبحانه، فإذا كان سبحانه نفسه العلم والغنى يمتنع صدور فعل القبيح منه. ٣. لزوم اللطف على الله اللطف عبارة عمّا يكون المكلّف معه أقرب إلى فعل الطاعة وأبعد عن فعل المعصية، وقد قسموا اللطف إلى: المقرب نحو الطاعة، وإلى المحصل لها «فلو كان موجباً لقرب المكلّف إلى فعل الطاعة والبعد عن فعل المعصية، فهو لطف مقرب»، ولو ترتب على الطاعة فهو لطف محضّل. وحاصل اللطف عبارة عن فسح المجال أمام المكلّف بعية حصول الطاعة والابتعاد عن المعصية، وهو أمر غير (٤٨)

إعطاء القابلية للمكلّف بل فوقه، فإن القدرة شرط عقلي ولو لا لها لقبح التكليف، والمراد أنه سبحانه يتلطّف على العبد - وراء إعطائه القابلية والقدرة - بفعل أمور يرغب بها إلى الطاعة وترك المعصية، فلو توقف تحصيل الغرض (طاعة العبد) وراء إعطاء القدرة، على فعل المرغبات إلى الطاعة وترك المعصية كوعده وإيعاده كان على المكلّف القيام به لكيلا ينتفي الغرض، وإلى هذا الدليل يشير المحقق الطوسي، ويقول: «واللطف واجب لتحصيل الغرض به». ٤. بعث الأنبياء إن العقل يحكم بلزم بعث الأنبياء، وذلك لأمرين رئيسيين: الأول: أن للعقل أحکاماً كليّة كلّ زوم شكر المنعم وعبادته، إلا أنه عاجز عن الخوض في تفاصيلها، فوجب من باب اللطف بعث الأنبياء، لغاية إيضاح كيفية أداء الواجب وبيان المزيد من التفاصيل. (٤٩) الثاني: أن ادراك العقل حسن فعل أو قبحه ربما لا يكون باعثاً أو زاجراً إلا إذا افترض بوعد ووعيد من قبل المولى سبحانه وهو لا يتحقق إلا ببعث الأنبياء الناطقين عنه سبحانه، وبذلك

يعلم أنَّ دور الأنبياء بالنسبة إلى ما يدركه العقل أحد أمرین، إما دور الإرشاد إلى التفاصيل التي لا يدركها العقل، وإما دور الدعم لحكمه. ٥. حسن التكليف إذا كان فعله سبحانه متزهاً عن العبث، يستقلُّ العقل بالحكم بلزم إصال كلَّ مكلف إلى الغايات التي خلق لها، وذلك بتکلیفهم بما يوصلهم إلى الكمال، وزجرهم عمِّا يمنعهم عنه، حتى لا يُتركوا سدىً وتنفتح في ضوء التكليف طاقاتهم الروحية، وعلم الإنسان بالحسن والقبح لا يكفي في استكماله، إذ هناك أمور يقصر عن إدراك حكمه، علم الإنسان ، ولا تعلم إلا عن طريق الوحي والشرع. مضافاً إلى أنَّ حفظ النظام أمر حسن واحتلاله (٥٠)

وزعزعته أمر قبيح، ولا يسود النظام في المجتمع الإنساني إلا بتنين قوانين سماوية(١) تكفل تحقيق العدل والمساواة بين كافة الشعوب. إلى غير ذلك من الثمرات المذكورة لحسن التكليف. ٦. لزوم تزويد الأنبياء بالبيانات والمعاجز إن بداه العقل قاضيَ بعدم جواز الخنوع والخضوع لأى ادعاء مالم يعضده الدليل والبرهان، فمقتضى الحكم الإلهية تزويد الأنبياء بالمعاجز والبيانات حتى تتحقق الغاية المتواخدة من بعضهم، ولو لاها لأصبح بعضهم سدىً وعملًا بلا غاية وهو قبيح. ٧. لزوم النظر في برهان مدعى النبوة إذا كان مقتضى الحكمة الإلهية دعم الأنبياء بالبراهين، فيلزم على العباد عقلاً النظر في برهان مدعى النبوة، لاستقلال —————

١-خرجت الوضعية فإنَّها لا تسعدها الإنسان، العيان يكفيك عن البيان. (٥١)

العقل بذلك، ولدفع الضرر المحتمل. وأماماً من عزل العقل عن الحكم في ذلك المجال، فليس له أن يثبت لزوم النظر إلا عن طريق الشرع، وهو بعد غير ثابت، فتطرح مشكلة الدور. ٨. العلم بصدق دعوى الأنبياء إذا افترنت دعوة المتنبي بالمعاجز والبيانات الواضحة - فبناء على استقلال العقل بالحسن والقبح العقليين - لحكمنا بصدقه، لقبح إعطاء البيانات للمدعى الكاذب لما فيه من إضلال الناس، وأماماً إذا عزلنا العقل عن الحكم المذكور، فلا دليل على صدق نبوته. ٩. الخاتمية واستمرار أحكام الإسلام إن استقلال العقل بالتحسين والتقييم - بالمعنى الذي عرفت - أساس الخاتمية وبقاء أحكام الإسلام وخلودها إلى يوم القيمة، لأنَّ الفطرة - التي هي العماد لإدراك الحسن (٥٢)

والقبح - مشتركة بين جميع أفراد البشر ولا تتبدل بتبدل الحضارات وتطور الثقافات، فإنَّ تبدلها لا يمس فطرة الإنسان ولا يغير جبلته، فيصبح ماتستحسن الفطرة أو تستقبحه خالداً إلى يوم القيمة، دون أن يتطرق إليه التبدل والتغيير . ١٠. الله عادل لا يجور من أبرز مصاديق حكمته - تعالى - هو عدله، بمعنى قيامه بالقسط، وأنَّه لا يجور ولا يظلم، ويترتب عليه بعض النتائج التي منها: أ. قبح العقاب بلا بيان إذا كان الله تعالى عادلاً، فإنَّه لا يعقوب عباده دون أن يبين لهم تکلیفهم، لحكم العقل بقبح العقاب بلا صدور بيان، أو مع صدور دون أن يقع في متناول العباد، ولزوم تنزه الواجب عنه. ب. قبح التكليف بما لا يطاق من نتائج حكم العقل بعدله تعالى، حكمه بلزم (٥٣)

تكليفه بما يطيقه العبد، وأنَّ تکلیفه وإلزامه بما هو فوق طاقتة ظلم وقبيح لا يصدر عن الحكيم. ج. مَدَى تأثير القضاء والقدر في مصير الإنسان هذه المسألة على الرغم من أهميتها البالغة في العقيدة الإسلامية، فقد احتدم الجدل حولها إلى درجة التكفير وإراقة الدماء خاصة في العصور الأولى، فهل تأثيرهما إلى حد يسلب الاختيار عن الإنسان، أو لا. والأول قبيح عند العقل فيتعين الثاني. د. اختيار الإنسان. من جملة المسائل المترتبة على عدله تعالى، اختيار الإنسان في أفعاله دون أن يكون مجبوراً مسيئاً فيما يقوم به من ظلم وجور. ١١. ثبات الأخلاق والقيم إنَّ مسألة ثبات الأخلاق في جميع العصور و (٥٤)

الحضارات أو تبدلها تبعاً لاختلافها، مما طرح مؤخراً عند الغربيين ودارت حوله نقاشات حادة، فمن قائل ثبات أصولها، ومن قائل بتبدلها وتغييرها حسب تغير الأنظمة والحضارات، ولكن المسألة لا تنحل إلا في ضوء التحسين والتقييم العقليين الناشئين من قضايا الجبالة الإنسانية والفطرة الثابتة، فعند ذاك تتسم أصول الأخلاق باسمة الثبات والخلود. خذ على سبيل المثال «إكرام المحسن» فإنه أمر يستحسن العقل، ولا يتغير حكم العقل هذا أبداً، وإنما الذي يتغير بمرور الزمان، وسائل الإكرام وكيفيته. إنَّ الثابت عبارة عن الأصول الفطرية التي لها جذور في عمق الإنسان، وطبيعته، وبما أنَّ الفطرة الإنسانية واحدة في جميع الشرائط والظروف لا تتغير بتغييرها، تُصبح

الأصول المبنية على الفطرة الإنسانية أصولاً ثابتة لا تتغير أيضاً، فقوله سبحانه: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعِدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَنَهِيَ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ (٥٥) تَذَكَّرُونَ) (١) ثابت ولا يتغير عبر القرون، لأن العدل والإحسان قد جبل الإنسان عليهمما، نعم ثمة تغير يطرأ على الأساليب المقررة لــاجراء تلك الأصول الثابتة تبعاً لتغير الزمان، فهي لم تزل تتغير حسب تغير الحضارات وهذا التغير ليس جوهرياً يمس ثبات تلك الأصول. إن للإنسان - مع غض النظر عن البيئة التي يعيش فيها - سلوكاً باطنياً يلازمه ولا ينفك عنه، وفطرة ثابتة ويعده جزءاً مهماً من شخصيته يميزه عن سائر الحيوانات ويلازم وجوده في كل زمان ومكان. فهذا السلوك الباطني الثابت لا يستغني عن قانون ينظم اتجاهاته، ويصونه عن الإفراط والتغريط، فإذا كان القانون مطابقاً لمقتضى فطرته، وصالحاً لتعديل ميلها، لزم خلوده بخلوده، وثبوته بشوته، فمن زعم أن الأخلاق تتطور حسب تطور الظروف والشروط غفل عن أن للإنسان سلوكاً باطنياً وفطرة ثابتة لا تنفك عنه مadam الإنسان إنساناً.

١ـ النحل: ٩٠ (٥٦) نعم إن الذي يتغير وتتغير بتبعه العادات والتقاليد، لا صلة له بالأخلاق وثباتها، وهو نحن نذكر من الأصول الثابتة في علم الأخلاق نماذج: ١ـ لاـ يشك ذو مسكة أن بقاء النظام في المجتمع الإنساني رهن قوانين تؤمن حقوق جميع شرائح المجتمع بعيداً عن الظلم والجور والتعسف، وهذا أصل ثابت لا يشك فيه أحد، بيد أن الذي يتغير هو الأساليب التي تتکفل إجراء هذا الأصل، فلاـ تجد على أديم الأرض من ينكر حسن تقيين مبني على العدل وبسطه بين الناس، وقبح الظلم والتعسف. وهذا الأصل الثابت لم يتغير منذ اتّوْجَدَ الإنسان على البسيطة وأصبحت له حياة اجتماعية. ٢ـ الاختلاف بين الرجل والمرأة أمر تكويني محسوس، فهما موجودان مختلفان عضوياً وروحياً على الرغم من الأبواق الإعلامية التي تبغى كسر الحاجز بينهما، ولذلك اختلفت أحكام كلّ منهما عن الآخر. فإذا كان التشريع مطابقاً لنطركهما ومسارياً لطبعهما (٥٧)

يظل ثابتلا يتغير بمرور الزمان، ثبات الموضوع المقتضى لثبات المحمول. ٣ـ الروابط العائلية، كرابطة الابن بأبويه، ورابطة الأخ بأخيه، وهي روابط طبيعية، تتحد فيها الأوصيرو الروحية والنسبة، فالأحكام التي قُنِّت لتنظيم تلك الروابط باتت ثابتة لا تتغير بتغير الزمان. ٤ـ ان التشريع الإسلامي بالغ في الاهتمام بالأخلاق للحيلولة دون تفسخها، كما عالج أسباب التفسخ الخلقي كالخمر والميسر والإباحة الجنسية بوضع حلول تتناسب معها من خلال تحريمها وإقامة الحدود على مقتفيها، وهذه الحلول ليست مقطعة تتغير بتغير الزمان، بل هي ثابتة لا تتغير، لأن الآثار التي تتركها المفاسد الخلقية أيضاً ثابتة، فالخمر يزيل العقل، والميسر ينبت العداوة في المجتمع، والإباحة الجنسية تفسد النسل والحرث. هذا وأمثالها من الأحكام الثابتة في حياة الإنسان الاجتماعية ، وهي تنسجم قبل كل شيء مع فطرته. (٥٨) وخلاصة البحث: أن تطور الحياة الاجتماعية في بعض مجالاتها، أو تغير الأحكام الموضوعة على وفق ملآفات واقعية متغيرة لا يكون ذريعة لنسخ قبح الظلم وحسن العدل ولزوم أداء الأمانة، ودفع الغرامات، والوفاء بالعهود والمواثيق وأضرابها. وآخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين

تعريف مركز القائمة باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

جاهدوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبه/٤١).

قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحْمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَتَّبَعُونَا... (بنادر البحر - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الإسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا(ع)، الشیخ الصدق، الباب ٢٨، ج ١/ ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمة" الشفافى بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادى" - "رحمه الله" - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذى قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) ولا سيما بحضور الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) وبساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ ولهذا أسس مع نظره و درايته، فى سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠

الهجرية القمرية)، مؤسسةً و طريقةً لم ينطلي مصباً لها، بل تُتَّبع بأقوى وأحسن موقفٍ كل يوم. مركز "القائمة" للتحرّي الحاسوبي - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنتهّطه من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناء سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزّه - و مع مساعي مدّه جمعٍ من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجامع، بالليل و النهار، في مجالاتٍ متعددة: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و أهل البيت عليهم السلام) و معارفهم، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التّحرّي الأدقّ للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعة - مكان البلاطنة أو الرّديئة - في المحاميل (= الهواتف المنقوله) و الحواسيب (= الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعةً جامعه ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت عليهم السلام - بياущ نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسيعة ثقافة القراءة و إغباء أوقات فراغه هواة برامج العلوم الإسلامية، إناله المنابع اللازم لتسهيل رفع الإبهام و الشّبهات المنتشرة في الجامعة، و...
- منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بشّها بالأجهزة الحديثة متضاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكاديمياً البلد - و نشر الثقافة الإسلامية و الإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى.
- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتب، نشرة شهرية، مع إقامة مسابقات القراءة
ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقية و مكتبة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول
ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينية، السياحية و...
د) إبداع الموقع الإلكتروني "القائمة" www.Ghaemyeh.com و عدة مواقع أخرى
ه) إنتاج المنتجات العرضية، الخطابات و... للعرض في الفنون القمرية
و) الإطلاق و الدّعم العلمي لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الأخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)
ز) ترسيم النظام التلقائي و اليدوي للبلوتوث، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS
ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيت الآيات العظام، الحوزات العلمية، الجامع، الأماكن الدينية كمسجد جمکران و...
ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال و الأحداث المشاركون في الجلسة

ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربّي (حضوراً و افتراضياً) طيلة السنة
المكتب الرئيسي: إيران/أصفهان/شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "بنج رمضان" و "مفتق وفائی" / بناية "القائمة"
تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemyeh.com

البريد الإلكتروني: Info@ghaemyeh.com

المتجر الإلكتروني: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣٥٧٠٢٣- (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: (٠٣١١) ٢٣٥٧٠٢٢

مكتب طهران: ٠٢١ (٨٨٣١٨٧٢٢)

التجاريّة والمبيعات .٩١٣٢٠٠١٠٩

امور المستخدمين (٤٥) ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعبيّة، تبرّعية، غير حكوميّة، وغير ربحيّة، اقتُنِيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنّها لا تُواكب الحجم المتزايد والمتيسّع للامور الدينيّة والعلميّة الحالية ومشاريع التوسعة الثقافيّة؛ لهذا فقد ترجّح هذا المركز صاحب هذا البيت (المُسَمَّى بالقائميّة) ومع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقية الله الأعظم (عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرَجَهُ الشَّرِيفَ) أن يُوفِّقَ الكلَّ توفيقاً مترافقاً لِإعانتهم - في حد التمكّن لكلّ أحدٍ منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولي التوفيق.



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
أرجعوا إلى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

